

مختصر ابن كثير

139 - وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء سيجزيهم وصفهم إنه حكيم عليم .

قال ابن عباس { وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا } الآية قال : اللبب كانوا يحرمونه على إناثهم ويشربه ذكراهم وكانت الشاة إذا ولدت ذكرا ذبحوه وكان للرجال دون النساء وإن كانت أنثى تركت فلم تذبح وإن كانت ميتة فهم فيه شركاء فنهى الله عن ذلك وقال الشعبي : البحيرة لا يأكل من لبنها إلا الرجال وإن مات منها شيء أكله الرجال والنساء وقال مجاهد في قوله : { وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا } قال : هي السائبة والبحيرة { سيجزيهم وصفهم } أي قولهم الكذب في ذلك كقوله تعالى : { ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب } الآية { إنه حكيم } أي في أفعاله وأقواله وشرعه وقدره { عليم } بأعمال عباده من خير وشر وسيجزيهم عليها أتم الجزاء